

سواء المقال في علم الرجال

[306] ممن يروي عن أبي بصير يحيى، لما ذكره النجاشي (1) وتبعه العلامة (2) من أنه، صاحب أبا بصير، يحيى بن القاسم كثيرا، وعرف به، بل ذكر النجاشي بعد ذلك: إن له كتبا يعرف منها: كتاب الصلاة، أكثره عن أبي بصير. متأيدا بما رواه علي بن إبراهيم، في تفسيره في آخر سورة الكهف: (عن الحسن، علي بن أبي حمزة، عن أبيه، والحسين بن أبي العلاء، وعبد الله بن وضاح، وشعيب العرقوفي، جميعهم، عن أبي بصير، عن مولانا أبي عبد الله عليه السلام) (3). فإن أبا بصير فيه، يحيى الأسدي، بقرينة العرقوفي، لما سيئ إن شاء الله. وعلي بن أبي حمزة، لما في بعض الأسانيد من روايته عنه، مصرحا باسمه. والحسين بن أبي العلاء، لما قال الشيخ في الفهرست في طريقه إليه بقوله: (يحيى بن القاسم، يكنى أبا بصير، له كتاب مناسك الحج، رواه علي بن أبي حمزة، والحسين بن أبي العلاء) (4). فيثبت بذلك، رواية عبد الله عنه أيضا، فإذا ثبت في موضع، فيثبت في غيره، لما هو المقرر عندهم: من حمل المجل على المبين. قال: بل يؤيد المرام أيضا، ما في التهذيب، في باب الصلاة المرغب فيها: (من الرواية عن أبي إسماعيل السراج، عن عبد الله بن وضاح، وعلي بن أبي

الخلاصة: 264 رقم 3. (3) تفسير القمي: 2 / 47. (4) الفهرست: 178 رقم 776.